

شرح ابن عقيل

- ما فوقه فاحكم له بحكم جاعل من جواز الإضافة إلى مفعوله وتنوينه ونصبه .
- (وإن أردت مثل ثاني اثنين ... مركبا فجاء بتركيبين) .
- (أو فاعلا بحالتيه أضف ... إلى مركب بما تنوي يفي) .
- (وشاع الاستغنا بحادي عشرة ... ونحوه وقبل عشرين أذكرا)